



Distr.
GENERAL

A/40/931
26 November 1985
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الأربعون
البند ٥٩ من جدول الأعمال

تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

تقرير اللجنة الاولى

المقرر : السيد يانيس سوليوتيس (اليونان)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون :

" تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية :

" (أ) تقرير هيئة نزع السلاح ؛

" (ب) تقرير الامين العام "

في جدول الاعمال المؤقت للدورة الاربعين وفقا لقراري الجمعية العامة ٦١/٣٩ ألف وباء المؤرخين في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ .

٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢ المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الاولى .

٣ - وقررت اللجنة الاولى ، في جلستها ٢ المعقودة في ٩ تشرين الاول/أكتوبر ، أن تجري مناقشة عامة بشأن بنود نزع السلاح المحالة اليها ، وهي البنود ٤٨ الى ٦٩ والبند ١٤٥ ، ويعقب ذلك الإدلاء ببيانات بشأن بنود محددة في جدول الاعمال متعلقة بنزع السلاح ومواصلة المناقشة العامة ، حسب الاقتضاء . وقد أُجريت المداولات بشأن هذه البنود بين الجلسة ٣ والجلسة ٣٢ ، في الفترة من ١٤ تشرين الاول/أكتوبر الى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (أنظر A/C.1/40/PV.3-32) .

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٥٩ ، كان معروضا على اللجنة الاولى الوثائق التالية :

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح^(١) ؛

(ب) تقرير الامين العام عن القدرة النووية لجنوب افريقيا (A/40/510) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لبابوا غينيا الجديدة لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها البلاغ الذي اعتمدته ندوة جنوب المحيط الهادئ السادسة عشرة ، المعقودة في راروتونغا ، بجزر كوك ، في يومي ٥ و ٦ آب/أغسطس ١٩٨٥ (A/40/672-S/17488) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١٤ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٨٥ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لتوغو لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها الوثيقة المعنونة "إعلان وبرنامج العمل" المعتمدان في المؤتمر الوزاري الاقليمي المعني بالامن ونزع السلاح والتنمية في افريقيا ، والذي عقد في لومي في الفترة من ١٣ الى ١٦ آب/أغسطس ١٩٨٥ (A/40/761-S/17573) ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ٤٢

(A/40/42) .

ثانيا - النظر في الاقتراحات

ألف - مشروع القرار A/C.1/40/L.38

٥ - في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، قدمت موريشيوس ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الأفريقية ، مشروع قرار عنوانه "تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية" (A/C.1/40/L.38) . وقام ممثل موريشيوس بعرض مشروع القرار في الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر .

٦ - وفي الجلسة ٤١ المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/40/L.38 بتصويت مسجل بأغلبية ١٣٠ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت (أنظر الفقرة ٩ ، مشروع القرار ألف) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٢) :

المؤيدون :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنين ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية

(٢) أوضح وفد زمبابوي فيما بعد إنه كان يعتزم التصويت لصالح مشروع

القرار .

السوفييتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية
الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ،
زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، ساموا ، سرى لانكا ،
سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ،
السويد ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ،
غابون ، غانا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ،
فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ،
كمبوتشيا الديمقراطية ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ،
الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، لكسمبرغ ، ليسوتو ،
مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ،
المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ،
موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ،
نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ،
هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ،
اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : اسرائيل ، بلجيكا ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

باء - مشروع القرار A/C.1/40/L.40

٧ - وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، قدمت الكامبيرون ، بالنيابة عن الدول
الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الافريقية ، مشروع قرار عنوانه
"القدرة النووية لجنوب افريقيا" (A/C.1/40/L.40) . وقام ممثل موريشيوس بعرض مشروع
القرار في الجلسة ٣٥ المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر .

٨ - وفي الجلسة ٤١ المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/40/L.40 بتصويت مسجل بأغلبية ١١٧ صوتا مقابل ٤ أصوات وامتناع ١٢ عضوا عن التصويت (أنظر الفقرة ٩ ، مشروع القرار باء) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٣) :

المؤيدون :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، أفغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينافاسو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ، كمبوديا الديمقراطية ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليسوتو ، مالطة ،

(٣) أوضح وفد زائير وزمبابوي فيما بعد انهما كانا يعتزمان التصويت لصالح مشروع القرار .

مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ،
ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ،
موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ،
نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ،
هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ،
يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ،
البرتغال ، بلجيكا ، زائير ، كندا ، لكسمبرغ ،
نيوزيلندا ، هايتي ، هولندا ، اليابان .

ثالثا - توصيات اللجنة الاولى

٩ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

تنفيذ الإعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

الف

تنفيذ الإعلان

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها الإعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية (٤)
الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، المرفقات ،
البند ١٠٥ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/5975 .

العادية الاولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز/يوليه
١٩٦٤ ،

وإذ تشير الى أول قرار لها في الموضوع ، وهو قرارها ١٦٥٢ (د - ١٦)
المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ ، والى قراراتها ٢٠٢٢ (د - ٢٠)
المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٥ و ٦٩/٢١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨١/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٣/٢٣
المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٦/٢٤ ألف المؤرخ في ١١ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٢٥ بء المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ،
و ٨٦/٢٦ بء المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٤/٢٧ ألف المؤرخ في
٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨١/٢٨ ألف المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر
١٩٨٣ ، و ٦١/٢٩ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، التي طلبت فيها
الى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من
الاسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة ،

وإذ تشير الى أنها أدانت بشدة في قرارها ٦٣/٢٣ أية محاولة علنية
أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لإدخال أسلحة نووية الى قارة افريقيا ،
وطالبت فيه بأن تمتنع جنوب افريقيا فورا عن إجراء أي تفجير نووي في قارة
افريقيا أو في أي مكان آخر ،

وإذ تحيط علما بتقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ،
المعنون "القدرة النووية لجنوب افريقيا"^(٥) ، الذي أعده بالتعاون مع إدارة
شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة وبالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، كما
تحيط علما بتقرير هيئة نزع السلاح^(٦) ،

(٥) . A/39/470

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ٤٢

(A/40/42)

وإذ تعرب عن الأسف لانه ، بالرغم مما تشكله القدرة النووية لجنوب افريقيا من تهديد للسلم والامن الدوليين ، وخاصة لتحقيق هدف الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ، فقد أخفقت هيئة نزع السلاح ، مرة أخرى ، في عام ١٩٨٥ ، في التوصل الى توافق في الآراء بشأن هذا البند الهام من بنود جدول أعمالها ،

١ - تجدد بقوة طلبها الى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الاسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة ؛

٢ - تؤكد من جديد أن تنفيذ الاعلان الخاص لجعل افريقيا منطقة لا نووية الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، سيكون تدبيراً هاماً من تدابير منع انتشار الاسلحة النووية وتعزيز السلم والامن الدوليين ؛

٣ - تعرب مرة أخرى عن جزعها الشديد لحيازة جنوب افريقيا للقدرة على صنع الاسلحة النووية ومواصلة تطويرها لها ؛

٤ - تدين استمرار جنوب افريقيا في السعي وراء القدرة النووية ، كما تدين جميع أشكال التعاون النووي مع النظام العنصري من جانب أية دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مما يمكن هذا النظام من إحباط هدف الاعلان الذي يسعى الى الابقاء على افريقيا خالية من الاسلحة النووية ؛

٥ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والافراد الكف عن أي شكل آخر من أشكال التعاون مع النظام العنصري قد يمكنه من إحباط هدف الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ؛

٦ - تطالب مرة أخرى بأن يمتنع النظام العنصري في جنوب افريقيا عن صنع الاسلحة النووية أو تجربتها أو وزعها أو نقلها أو تخزينها أو استعمالها أو التهديد باستعمالها ؛

٧ - تتأشد جميع الدول ، التي تتوفر لديها الوسائل اللازمة ، أن تقوم برصد بحوث جنوب افريقيا المتعلقة بالاسلحة النووية ، وتطويرها وانتاجها ، وأن تعلن عن أية معلومات في هذا الصدد ؛

٨ - تطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب افريقيا على الفور جميع منشآتها ومرافقها النووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

٩ - ترجو من الامين العام أن يقدم كل المساعدات اللازمة التي قد تطلبها منظمة الوحدة الافريقية من أجل تنفيذ اعلانها الرسمي الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الحادية والاربعين البند المعنون "تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية" .

باء

القدرة النووية لجنوب افريقيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير الى قراراتها ٧٦/٣٤ بء المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٣٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٦/٣٦ ألف المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٤/٣٧ بء المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨١/٣٨ بء المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٦١/٣٩ بء المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ لا يغيب عن بالها الإعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الاولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤ ،

وإذ تذكر بأنها لاحظت في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة أن في تكديس النظام العنصري للأسلحة وحصوله على تكنولوجيا الأسلحة ، وكذلك إمكان حصوله على أسلحة نووية ، عقبة تتزايد خطورة وتحديا للمجتمع العالمي وهو يواجه الحاجة الملحة الى أن ينزع السلاح (٧) ،

وإذ تذكر أيضا بأنها أدانت بشدة في قرارها ٦٣/٢٢ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ أي محاولة علنية أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لإدخال أسلحة نووية الى قارة افريقيا ، وطالبت فيه بأن تمتنع جنوب افريقيا فورا عن إجراء أي تفجير نووي في القارة أو في أي مكان آخر ،

وإذ تحيط علما بالقرار م ع (د - ٢٨) ٤٢٢ بشأن القدرات النووية لجنوب افريقيا الذي اتخذه المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، خلال دورته العادية الثامنة والعشرين ،

وإذ تحيط علما بتقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح المعنون "القدرة النووية لجنوب افريقيا" (٨) ، الذي أعده بالتعاون مع إدارة شؤون نزع السلاح بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ،

وإذ تعرب عن الأسف لأنه بالرغم مما تشكّله القدرة النووية لجنوب افريقيا من تهديد للسلم والامن الدوليين ، وخاصة لتحقيق هدف الإعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ، فقد أخفقت هيئة نزع السلاح مرة أخرى ، في عام ١٩٨٥ ، في التوصل الى توافق في الآراء بشأن هذا البند الهام من بنود جدول أعمالها ،

وإذ يساورها شديد القلق لان جنوب افريقيا ، منتهكة بصورة سافرة مبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة ، قد واصلت أعمالها العدوانية والتخريبية ضد شعوب الدول المستقلة في الجنوب الافريقي ،

(٧) القرار د إ - ٢/١٠ .

(٨) A/39/470 .

وإذ تدّين بقوة استمرار قوات جنوب افريقيا في احتلالها العسكري
لاجزاء من أراضي انغولا منتهكة بذلك سيادتها الوطنية واستقلالها وسلامتها
الاقليمية ، وتحث على انسحاب قوات جنوب افريقيا من أراضي انغولا فوراً وبلا
شروط ،

وإذ تعرب عن خيبة أملها الشديدة لأن دولا غربية معيّنة واسرائيل
لاتزال ، بالرغم من النداءات المتكررة من المجتمع الدولي ، تتعاون مع
النظام العنصري في جنوب افريقيا في الميدانين العسكري والنووي ، ولأن بعض
هذه الدول الغربية نفسها يحبط باستمرار ، عن طريق اللجوء دون تردد إلى
استخدام حق النقض ، كل محاولة تبذل في مجلس الأمن لمعالجة مسألة جنوب
افريقيا معالجة حاسمة ،

وإذ تشير الى قرارها في الدورة الاستثنائية العاشرة ، بأن يتخذ
مجلس الأمن الخطوات الفعّالة الملائمة للحيلولة دون إحباط تنفيذ قرار منظمة
الوحدة الافريقية القاضي بجعل افريقيا منطقة لا نووية^(٩) ،

وإذ تشدّد على ضرورة حفظ السلم والأمن في افريقيا عن طريق تأمين جعل
القارة منطقة خالية من الأسلحة النووية ،

١ - تشجّب التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب افريقيا ، وبمفّة
خاصة ، حيازته المسعورة لقدرة انتاج الأسلحة النووية لأغراض قمعية وعدوانية
وكأداة للابتزاز ؛

٢ - تعرب عن تأييدها التام للدول الافريقية التي تواجه خطر
القدرة النووية لجنوب افريقيا ؛

(٩) القرار د/١٠ - ٢ ، الفقرة ٦٣ (ج) .

٣ - تؤكد من جديد أن حيازة النظام العنصري لقدرة إنتاج الأسلحة النووية تشكل خطرا جسيما جدا على السلم والامن الدوليين ، وتعرض ، بوجه خاص ، أمن الدول الافريقية للخطر ، وتزيد خطر انتشار الأسلحة النووية ؛

٤ - تدين جميع أشكال التعاون النووي من جانب أية دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مع نظام جنوب افريقيا العنصري ، وخاصة قرار بعض الدول الاعضاء بمنح تراخيص لعدة شركات في أقاليمها لتقديم المعدات والخدمات التقنية وخدمات الصيانة للمنشآت النووية في جنوب افريقيا ؛

٥ - تطالب جنوب افريقيا وجميع المصالح الأجنبية الأخرى بأن تضع فورا نهاية لاستكشاف واستغلال موارد الاورانيوم في ناميبيا ؛

٦ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والافراد إنهاء جميع أشكال التعاون العسكري والنووي مع النظام العنصري فورا ؛

٧ - ترجو من هيئة نزع السلاح أن تنظر ، على سبيل الأولوية ، أثناء دورتها في عام ١٩٨٦ ، في مسألة القدرة النووية لجنوب افريقيا ، أخذا في اعتبارها ، في جملة أمور ، النتائج المتضمنة في تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن القدرة النووية لجنوب افريقيا ؛

٨ - ترجو من مجلس الامن ، لأغراض نزع السلاح وللوفاء بالتزاماته ومسؤولياته ، أن يتخذ تدابير لتنفيذ منع أي نظم عنصرية من الحصول على أسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة ؛

٩ - ترجو كذلك من مجلس الامن أن ينهي بسرعة نظره في توصيات لجنته المنشأة بموجب قراره ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب افريقيا^(١٠) ، بغية

(١٠) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، الوثيقة S/14179 .

سد الشغرات القائمة في الحظر المفروض على توريد الاسلحة لزيادة فعاليته
وبغية القيام ، بوجه خاص ، بحظر جميع أشكال التعاون والتعامل مع النظام
العنصري في جنوب افريقيا في المجال النووي ؛

١٠ - تطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب افريقيا فوراً كل ما لديها
من منشآت ومرافق نووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

١١ - ترجو من الامين العام أن يتابع عن كثب تطوّر جنوب افريقيا
في الميدان النووي وأن يقدّم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية
والاربعين تقريراً بهذا الشأن .
